


الفصل الثالث التسجيل وإلغاء التسجيل



الخاضع للضريبة:

"هو الشخص الاعتباري أو الطبيعي الذي يزاول نشاطاً اقتصادياً بصورة مستمرة ومنتظمة وبصفة مستقلة بهدف تحقيق الدخل. يكون مسجلاً أو ملزماً بالتسجيل لغايات الضريبة." "

النشاط الاقتصادي:

"هو النشاط الذي يمارس بصورة مستمرة ومنتظمة ومستقلة ويشمل النشاط التجاري والزراعي والخدمي والصناعي والمهني وأي استعمال لممتلكات مادية أو غير مادية وأي نشاط مماثل آخر بهدف تحقيق الدخل "

- * أي أن نشاط سواء أكان هادفاً للربح أم غير هادف لتحقيق الربح ما دام ينوي تحقيق دخل من خلال توريد سلع وخدمات خاضعة لضريبة القيمة المضافة وليست معفية أو خارج نطاق الضريبة. لذلك فإن المنظمات غير الهادفة للربح والجمعيات الخيرية مطالبة بالتسجيل إن قاموا بأنشطة تهدف إلى تحقيق الدخل من خلال توريد سلع وخدمات خاضعة.
- * وعليه أيضاً يتوجب من يمارس النشاط أن يمارسه بصفة مستقلة، أما إن كان مرتبباً بعقد عمل كموظف المبيعات ويتقاضى عمولة على مبيعاته هنا لا يتوجب عليه التسجيل.

يكون الشخص خاضعاً متى استوفى الشروط التي يكون بها ملزماً عندها للتسجيل والخضوع لضريبة القيمة المضافة، ولقد اشترطت التشريعات أن يسجل كل من يورد سلعا وخدمات خاضعة شريطة أن تصل توريداته من سلع وخدمات خاضعة للضريبة خلال 12 شهر ميلادي أو المتوقعة ل 12 شهر ميلادي لاحق حد التسجيل الإلزامي وهو 375,000 ريال

يجب التسجيل خلال 30 يوماً من نهاية الشهر ويبدأ نفاذ التسجيل ابتداءً من بداية الشهر الأول الذي يتوقع فيه أن تتجاوز قيمة توريداته السنوية في المملكة حد التسجيل الإلزامي

التسجيل في ضريبة القيمة المضافة:

-يعد كل من انطبقت عليه المواصفات الخاضع للضريبة ومطالباً بالتسجيل وفرض الضريبة، وإلا سيعرض نفسه لعقوبة عدم التسجيل والعقوبات المتعلقة مثل التأخر في تقديم الإقرار وعقوبة التأخر في السداد.

-وعليه فإن لم يتم بالتسجيل وهو مطالب بذلك، يظل خاضعاً للضريبة ومطالب بالضريبة من التاريخ الذي كان يتوجب عليه التسجيل وفرض الضريبة، ودفع الضريبة المفقودة.

← كما أجازت التشريعات، لمن تقل توريداته أو مصاريفه خلال 12 شهراً الماضية أو المتوقعة عن 12 شهر لاحقة عن 375,000 ريال وزادت عن 187,500 ريال، أن يقوم **اختيارياً** بالتسجيل لأغراض الضريبة ليكون بذلك خاضعاً للضريبة وعليه يفرض ضريبة على توريداته.

← كما أتاحت التشريعات لمن كانت توريداته كلها من فئة الصفر % بأن يقوم بالتسجيل بشكل **اختياري** حتى وان تجاوزت توريداته خلا 12 شهر الماضية حد التسجيل الإلزامي.

← ولا يجوز لمن تقل توريداته عن 187,500 ريال خلال 12 شهر الماضية أن يسجل لأغراض الضريبة.

← كما أعفت التشريعات من كانت كل توريداته من فئة معفي من التسجيل.

التسجيل إجباري	التسجيل اختياري	معفي من التسجيل
<ul style="list-style-type: none"> من كانت توريداته خلا 12 شهراً الماضية أو اللاحقة أكثر من 375,000 ريال 	<ul style="list-style-type: none"> من كانت توريداته أو مصاريفه بين 187,500 إلى 375,000 ريال خلال 12 شهراً الماضية أو القادمة 	<ul style="list-style-type: none"> لمن كانت توريداته أقل عن 187,500 ريال خلال 12 شهر الماضية أو القادمة
	<ul style="list-style-type: none"> لمن كانت توريداته كلها من فئة الصفر % 	<ul style="list-style-type: none"> من كانت كل توريداته من فئة معفي

• وعند الموافقة على طلب التسجيل يجب على الهيئة أن تصدر شهادة تسجيل لمقدم الطلب متضمنة تاريخ نفاذ التسجيل ورقم التعريف الضريبي. والعكس صحيح في حالة عدم أحقية مقدم الطلب للتسجيل تصدر الهيئة أشعار بالرفض.

• وعلى الشخص الخاضع للضريبة المقيم في المملكة أن يعرض شهادة التسجيل في ضريبة القيمة المضافة في مقر عمله الرئيس وفروعه بحيث تكون ظاهرة للعامة.

مثال:

بيان أفنان شركتان في عقار يستخدم للتأجير. كمعارض تجارية وتبلغ القيمة الإيجارية لهذه المعارض 500,000 ريال، ويتقاسمان بيان وأفنان الإيجار بالتساوي

المطلوب

هل يجب على بيان وأفنان التسجيل لغايات ضريبة القيمة المضافة وهل يجوز للهيئة طلب منهم التسجيل لغايات ضريبة القيمة المضافة؟

الحل

لا يتوجب على بيان وأفنان التسجيل حيث إن نصيب كل منهما لم يتجاوز 375,000 ريال، ولكن يجوز للهيئة طلب التسجيل منهما لأن نشاطهم الاقتصادي مترابط.

حالات لا تتطلب تسجيلاً لضريبة القيمة المضافة: (خارج نطاق الضريبة)

1. أي توريدات تقوم بها جهة حكومية من خلال نشاط تمارسه هذه الجهة الحكومية بصفتها سلطة عامة
2. الموظفون وغيرهم من الأشخاص بقدر ما يكونون فيه مرتبطين ارتباطاً تعاقدياً مع رب العمل أو ارتباطاً نظامياً آخر.
3. الشخص الذي يقوم أو ينوي القيام بتوريد عقاري ، سيخضع لأحكام ضريبة التصرفات العقارية وليس ضريبة القيمة المضافة

مثال

تمتلك شركة الفيحاء الخياطة المكيينة كبس وتطريز ذات قيمة الدفترية تبلغ ٨٠٠ ألف ريال وفي ٤ / ٦ / ٢٠١٩ م قامت شركة الفيحاء للخياطة بتصدير مكيينة الكبس والتطريز في شركة فرجرز في ألمانيا لإصلاحها بسبب توقفها عن العمل و ضرورة إرسالها لألمانيا لإجراء الإصلاح المطلوب، وفي ١ / ٩ / ٢٠١٩ م، وصلت الماكينة إلى ميناء الملك عبد العزيز البحرية في الدمام وكانت تكلفة هذه الإصلاحات تبلغ ٥٠ ألف ريال.

المطلوب

احسب ضريبة القيمة المضافة عند استيراد هذه المكيينة.

الحل

طالما أن المكيينة صدرت لألمانيا لإجراء تصليح فيها دون إضافة زيادات أو إضافات على هذه المكيينة فلا ضريبة القيمة المضافة عليها عند استيرادها من ألمانيا إلى المملكة

مثال

ارسلت شركة مياه حياة آلة تغليف عبوات المياه إلى الصين لإضافة بعض المميزات فيها لتزيد من قدرتها الإنتاجية من ١٠ آلاف عبوة في الدقيقة إلى ١٨ ألف عبوة في الدقيقة وهذا مكلف شركة مياه حياة مبلغ ٥٠ ألف ريال وكانت القيمة الدفترية لهذه الآلة عند تصديرها تساوي ٥٠٠ ألف ريال.

المطلوب

احسب ضريبة القيمة المضافة عند استيراد هذه الماكينة

الحل

طالما أن تصدير هذه الآلة كان بسبب زيادة قدرة الآلة الإنتاجية أو إضافة خصائص جديدة لها ولم يكن الغرض من تصديرها عمل صيانة أو إصلاح، فستفرض ضريبة القيمة المضافة عند استيرادها للمملكة بمقدار الزيادة في هذه الآلة وعليه تكون ضريبة القيمة المضافة التي ستحصلها الهيئة العامة للجمارك عنده وصول هذه الآلة من الصين كما يلي:

$$٥٠,٠٠٠ \text{ ريال} \times ١٥\% = ٧,٥٠٠ \text{ ريال}$$

← يجب العلم انه لن تفرض ضريبة على تكلفة الإصلاحات او الصيانة على هذه الآلة فيما لو تم عمل الإصلاحات أو صيانة عليها

مثال

عصام وعلي يعملان في شركة (ذيب) لتأجير السيارات مندوبي مبيعات، وكان عصام يتقاضى راتباً قدره ٢٤,٠٠٠ ريال سنوياً، وكذلك نسبة من المبيعات التي يكون هو سبب فيها قدرها ٥% بينما كان علي يتقاضى نسبة من المبيعات التي يكون هو سبباً فيها قدرها ١٠% دون الحصول على راتب. وعصام وعلي مسجلان في دفاتر وأنظمة الشركة ولدى الجهات المعنية، كالتأمينات الاجتماعية ووزارة العمل كموظفين في الشركة.

وقد حققا -عصام و علي- خلال العام ٢٠٢٠م مبيعات قدرها ٨ ملايين و ١٠ ملايين على التوالي، وكان نصيب عصام من هذه المبيعات ٤٠٠ ألف ريال بينما علي كان نصيبه مليون ريال.

المطلوب

هل يتوجب على عصام وعلي التسجيل لغايات ضريبة القيمة المضافة؟

الحل

ما دامت بين هذين الموظفين و شركة (ذيب) علاقة كعلاقة الموظف مع رب العمل، فإن مبدأ الاستقلالية في ممارسة النشاط الاقتصادي بالنسبة لهذين الموظفين غير موجود، بل يمكن القول إن علاقتهما مع شركة (ذيب) تحكمها علاقة الموظف مع رب العمل وعليه فإن هذا النشاط لا يعد نشاطاً اقتصادياً بالنسبة لهذين الموظفين غير موجود، وعليه فإن هذا النشاط لا يعد نشاطاً اقتصادياً خاضعاً للضريبة القيمة المضافة ولا يتوجب علي عصام وعلي التسجيل لغايات ضريبة القيمة المضافة.

مثال

فوزان يعمل مسوق سفر وسياسة حيث يقوم بالتعاقد مع الراغبين بالسفر والسياحة ثم يقوم بالبحث عن أفضل العروض عند مزودي خدمات السفر والسياحة ويتقاضى فوزان نسبة ٢٠٪ نظير خدماته وما تبقى يكون لهؤلاء المزودين وقد حقق فوزان دخلاً قدرة ٤ ملايين ريال خلال العام ٢٠٢٠م.

المطلوب

هل يتوجب على فوزان تسجيل لغايات ضريبة القيمة المضافة ؟

الحل

نعم، يتوجب على فوزان التسجيل لغايات ضريبة القيمة المضافة لأن فوزان يمارس هذا النشاط الاقتصادي بصفة مستقلة ومنظمة و مستمرة وليس مرتبطاً بمزودي خدمات السفر والسياحة كالموظف

مثال (ضريبة التصرفات العقارية)

في ١ أغسطس ٢٠٢٠م قام فهد ببيع مسكنه بمبلغ ١٠ ملايين ريال كما باع منزلاً آخر كان يستخدمه اخوه رائد بمبلغ ٣ ملايين ريال.

المطلوب

هل يتوجب على فهد التسجيل لغاية ضريبة القيمة المضافة ؟

الحل

يعد خارج نطاق ضريبة القيمة المضافة أي توريد يقوم به شخص لعقار كان يستخدم فيه العقار قبل التوريد العقاري سكناً دائماً لذلك الشخص أو لعضو من عائلته ذي صلة وثيقة به.

- ويقصد بالشخص ذي الصلة الوثيقة الشخص الطبيعي الآخر إذا كان ذلك الشخص الآخر زوجاً أو قريباً له حتى الدرجة الثانية. وبناءً على ذلك لا يجب التسجيل لغايات ضريبة القيمة المضافة عن هذين التوريدين، شريطة أن لا يكون قد تم استغلال هذا العقار بمقابل طيلة الـ 12 شهراً السابقة على التوريد، واقتصر استخدامه خلال تلك الفترة كسكن من قبل ذلك الشخص أو زوجته أو قريبه حتى الدرجة الثانية لمدة لا تقل عن 183 يوم متصلة أو منفصلة.
- تنبيه: هذا التوريد يعد خاضع لضريبة التصرفات العقارية اعتباراً من 4 أكتوبر 2020 م

المجموعات الضريبية

تسجيل المجموعة الضريبية الواحدة:

نظراً لوجود العديد من المنشآت التي لها شخصية اعتبارية مستقلة لكنها فعليا عبارة عن جزء من مجموعة منشآت تربطهم ملكية أو سيطرة مشتركة، فإنه ولغاية تقليل العبء المالي والإداري على هذه المنشآت اجازت تشريعات ضريبة القيمة المضافة أن يسجلوا بوصفهم مجموعة الضريبة واحدة وتتميز المجموعة الضريبية بكونها تعفى في المعاملات بين أعضاء المجموعة الضريبية من الضريبة

فيجوز لعدة اشخاص اعتبارين يتمتع كل واحد منهم بالشخصية اعتبارية مستقلة أن يتعامل فيما يخص ضريبة القيمة المضافة بوصفهم مجموعة واحدة وبرقم تسجيل واحد فيكون لهم شركة ممثلة واحدة تُعد الإقرار الضريبي وتدفع الضريبة للهيئة بالنيابة عن سائر أعضاء المجموعة الضريبية.

وتنشأ المجموعة الضريبية حسب الشروط التالية:

1. أن يكون الجميع من الأشخاص الاعتبارين
2. أن يكون كل منهم مقيماً في المملكة ويمارس نشاطاً اقتصادياً
3. أن يكون كل منهم خاضعة لسيطرة مشتركة 50% أو أكثر من رأس المال لكل شخص اعتباري أو 50% أو أكثر من حق التصويت أو الملكية
4. أن يكون أحدهم على الأقل خاضعة للضريبة مع حق التسجيل بمفرده بوصفه حقا شخصيا له
5. ألا يشترك أي شخص اعتباري في المجموعة مع مجموعة أخرى

*نلاحظ أنه يجب أن تربط جميع أعضاء المجموعة الضريبية سيطرة مشتركة بنسبة لا تقل عن 50% حتى وإن كانت غير مباشرة أو سيطرة مشتركة من خلال تحالف عدد من الملاك حتى وإن كان المالك شخصا طبيعيا وليس اعتباريا

مثال


شركة الفهد تمتلك بنسبة 100% شركة العبد العزيز وتمتلك شركة المحمد بنسبة 60% و شركة البدر بنسبة 50% وشركة العبد الرحمن بنسبة 40% كما أن الشركة فهد حق التصويت في شركة الماجد بنسبة 55% وترغب شركة الفهد في عمل مجموعة ضريبية لكل هذه الشركات المذكورة أعلاه

المطلوب

هل تستطيع هذه الشركات الاشتراك في مجموعة ضريبية واحدة؟

الحل

يجوز للشركات التي تملكها شركة الفهد بنسبة 50% وأكثر أن تكون عضوا في هذه المجموعة مع شركة الفهد وعليه فإن جميع الشركات بالإضافة إلى شركة الفهد تستطيع الاشتراك في المجموعة الضريبية ما عدا شركة العبد الرحمن إذ أن نسبة الملكية اقل من 50%



مثال


نورة شخص طبيعي خاضع لضريبة القيمة المضافة وتمتلك بنسبة 100% شركة العبد العزيز وتمتلك شركة المحمد بنسبة 60% وشركة البدر بنسبة 50% وشركة الماجد بنسبة 55% وشركة العبد الرحمن بنسبة 40% وترغب نورة في عمل مجموعة ضريبية لكل المذكورين أعلاه

المطلوب

هل يستطيع هؤلاء الأشخاص الاشتراك في مجموعة ضريبية واحدة؟

الحل

يجوز للشركات التي تملكها نوره بنسبة 50% وأكثر أن تكون عضوا في هذه المجموعة وعليه فإنه جميع الشركات تستطيع الاشتراك في المجموعة الضريبية ما عدا شركة العبد الرحمن إذ أن نسبة الملكية اقل من 50% كما لا يجوز أن تكون نورة عضوا في المجموعة لأنها شخص طبيعي.



مثال

سعاد شخص طبيعي كويتي الجنسية وتمتلك بنسبة 100% شركة العبد العزيز وتمتلك شركة المحمد بنسبة 60% وشركة البدر بنسبة 50% وشركة الماجد بنسبة 55% وشركة العبد الرحمن بنسبة 40% وترغب سعاد في عمل مجموعة ضريبية لكل هذه الشركات المذكورة أعلاه، علما بأنه شركة البدر هي الشركة الوحيدة الغير المقيمة

المطلوب

هل تستطيع هذه الشركات الاشتراك بمجموعة ضريبية واحدة

الحل

يجوز للشركات التي تملكها سعاد بنسبة 50% وأكثر أن تكون عضوا في هذه المجموعة وعليه فإنه جميع الشركات تستطيع الاشتراك في المجموعة الضريبية ما عدا شركة العبد الرحمن وشركة البدر إذ إن شركة العبد الرحمن نسبة الملكية فيها اقل من 50% وشركة البدر لا تستطيع الاشتراك في المجموعة الضريبية لأنها شركة غير مقيم ولا يجوز للسعاد أن تكون عضوا في المجموعة الضريبية لأنها شخص طبيعي.



مثال


شركة الأمانة مصرية الجنسية وغير مقيمة في المملكة وتمتلك بنسبة 100% شركة العبد العزيز وتمتلك شركة المحمد بنسبة 60% وشركة البدر بنسبة 50% وشركة الماجد بنسبة 55% وشركة العبد الرحمن بنسبة 40% وترغب شركة الأمانة في عمل مجموعة ضريبية لكل هذه الشركات المذكورة أعلاه، علما بأن شركة البدر هي شركة غير مقيمة وأن الشركة الوحيدة من هذه الشركات التي لها الحق التسجيل بمفردها هي شركة الماجد

المطلوب

هل تستطيع هذه الشركات الاشتراك في مجموعة ضريبية واحدة

الحل

يجوز للشركات التي تملكها شركة الأمانة بنسبة 50% وأكثر أن تكون عضوا في هذه المجموعة وعليه فإنه جميع الشركات تستطيع الاشتراك في المجموعة الضريبية ما عدا شركة العبد الرحمن إذا أن نسبة ملكية اقل من 50% وشركة البدر لأنها شركة غير مقيمة وشركة الأمانة أيضا لا تستطيع أن تكون عضوا في مجموعة الضريبية بسبب أنها شركة غير سعودية.



مثال

نوره شخص طبيعي سعودي خاضع للضريبة وتمتلك شركة المحمد بنسبة 30% وشركة البدر بنسبة 20% وشركة العبد الرحمن بنسبة 10% وسعاد شخص طبيعي كويتية الجنسية وتمتلك شركة المحمد بنسبة 30% وشركة البدر بنسبة 40% وشركة العبد الرحمن بنسبة 20% وترغب نوره وسعاد عمل مجموعة ضريبية لكل هذه الشركات المذكورة أعلاه

المطلوب

هل يستطيع هؤلاء الأشخاص الاشتراك في مجموعة ضريبية واحدة؟

الحل

يجوز للشركات التي تملكها نوره وسعاد مشتركتين بنسبة 50% وأكثر أن تكون عضوا في هذه المجموعة وعليه فإنه جميع الشركات تستطيع الاشتراك في المجموعة ضريبية ما عدا شركة العبد الرحمن إذا إن نسبة الملكية اقل من 50%



مزايا المجموعة الضريبية:

1. لن تطبق ضريبة القيمة المضافة على المعاملات بين أعضاء المجموعة.
2. لا حاجة للاحتفاظ ولا إصدار فواتير ضريبية للمعاملات بين أطراف المجموعة.
3. لن تدفع ضريبة المدخلات على ما يشتري داخل المجموعة ومن ثم توريده للهيئة وهذا ما يسبب عبء ماليًا
4. تقليل العبء الاداري والمحاسبي لأن عضواً واحداً من المجموعة هو من سيعد الإقرار ويقوم بتسديد والتواصل مع الهيئة فيما يخص الضريبة بالنيابة عن باقي أعضاء المجموعة.

سلبيات المجموعة الضريبية:

1. صعوبات إدارية للتنسيق بين أعضاء المجموعة للقيام بعمل إقرار ضريبي موحد للمجموعة
2. صعوبة توفير المعلومات الكاملة لدى الشخص الممثل للمجموعة عند اعداد الإقرار وعند الفحص

إلغاء التسجيل

- التوقف عن مزاولة النشاط الاقتصادي
- انخفاض توريدات الخاضع
- توقف الغير مقيم عن التوريد للمملكة خلال 12 شهر السابقة

الفترة ضريبية وتقديم الإقرار


← تحدد الفترة الضريبية للأشخاص الخاضعين للضريبة الذين تتجاوز قيمة توريداتهم السنوية الخاضعة للضريبة بمبلغ 40,000,000 ريال خلال 12 شهر السابقة بفترة شهر.

← وما عدا ذلك فتحدد الفترة الضريبية بفترة ثلاثة أشهر

ويجب على الشخص الخاضعة أن يسدد الضريبة المستحقة عليه عن الفترة الضريبية بحد اقصى في اليوم الأخير من الشهر الذي يلي نهاية تلك الفترة الضريبية بغض النظر عما إذا كان ذلك الشهر 30 يوما أو أقل أو أكثر وسواء صادف اليوم الأخير من الشهر يوم عمل أو خارج أيام عمل.

مثال

في حالة كانت منشأه تطبق الفترة الضريبية الشهرية، فإنه يجب عليها تقديم إقرار ضريبي وتسدد الضريبة عن شهر يناير (1) في آخر يوم من شهر فبراير (2) حتى وإن كانا شهر فبراير 28 يوما



أسعار الضريبة في المملكة العربية السعودية

تطبق المملكة العربية السعودية أسعار ضريبه مختلفة طبقا لنوع السلعة أو الخدمة حيث تفرض ضريبة القيمة المضافة في المملكة العربية السعودية بسعر أساسي وقدره 15% على أغلب السلع والخدمات اعتبارا من 1 يوليو 2020 م

فئات الضريبة:

1-معفي

أعفت تشريعات ضريبة القيمة المضافة بعض الخدمات من ضريبة القيمة المضافة وتمتاز هذه الخدمات بأنه لا ضريبة عليها عند التوريد لكن السلع والخدمات التي أدت لتلك الخدمات المعفاة تبقى خاضعة للضريبة إن كانت من فئة السعر الأساسي (15%)

الضريبة على السلع والخدمات التي أدت لهذه الخدمات المعفاة (ضريبة المدخلات) لا يجوز خصمها في الإقرار الضريبي من ضريبة المخرجات ولا استردادها، بل هي ضريبة تحمل على الخاضع للضريبة كتكلفة، لأنها ضريبة خاصة بتوريدات خدمات من فئة معفي.

يجب الإشارة إلى أنه توريدات الخدمات التي تكون من فئة معفي وكانت في الوقت نفسه خاضعة للضريبة بنسبة الصفر تعامل معاملة التوريد الخاضعة للنسبة الصفر.

مثال

منيرة خاضعة للضريبة القيمة المضافة وقد قامت بتوريد خدمات معفاة بقيمة 2,000,000 ريال وكان من الضروري للقيام بهذا التوريد الحصول على بعض السلع والخدمات الخاضعة للضريبة بقيمة 300,000 ريال غير شامل الضريبة وأيضا خدمات معفاة بقيمة 100,000 ريال

المطلوب

احسبي الضريبة المحصلة (ضريبة المخرجات) والضريبة المدفوعة (ضريبة المدخلات) ومن ثم صافي الضريبة لتقديمه للهيئة العامة الزكاة والدخل

الحل

لا تقم منيرة بتحصيل أي ضريبة المخرجات جراء هذا التوريد، حيث أن الخدمات الموردة من فئة معفي، أي أن عميل منيرة لم يقم بدفع أي ضريبة على هذه الخدمات وإنما دفع فقط قيمة هذه الخدمات وهو 2,000,000 ريال

أما فيما يتعلق بمشتريات منيرة للقيام بالتوريد أعلاه فهي على نوعين:

الأول: خاضع للضريبة وقد دفعت منيرة عليه ضريبة القيمة المضافة وقدرها 45,000 ريال (300 ألف × 15 %)

الثاني: فهي مشتريات معفاة من ضريبة القيمة المضافة بقيمة 100,000 ريال أي أنه لم يتم دفع أي ضريبة عليها. طالما أن التوريد المتعلق بهذه مشتريات من في فئة معفي فإن أي ضريبة عن مشتريات هذه لن يتم خصمها أو استردادها من الهيئة. وعليه فإن على منيرة احتساب هذه الضريبة المدفوعة وقدره 45,000 ريال في تكلفة ما قامت بشرائه

ومنها يكون صافي إقرار منيرة المقدم للهيئة هي صفرًا. حيث انه التوريد الذي قامت به لم تكن مفروضة عليه ضريبة، وبالتالي لا ضريبة مخرجات هنا، ولن تقوم الهيئة بتعويض منيرة عن الضريبة التي دفعتها كضريبة مدخلات، لأن هذه الضريبة دفعت إلى القيام بتوريد معفي.

الخدمات المعفاة هي:

1-الخدمات المالية

ويستثنى من ذلك الحالات التي يكون فيها المقابل واجب السداد عن الخدمة قد سدد صراحة كالرسم أو عمولة أو خصم تجاري وعليه فإن الرسوم أو العملات التي تكون ضمنية في سعر ما يورد لا يفرض عليها ضريبة.

2-توريدات العقارات سكني أو الترخيص بشغله

يعفى من ضريبة القيمة المضافة توريد العقار سواء كان ذلك العقار سكني أو تجاري أو زراعي أو أرض فضاء مطورة أو غير مطورة على سبيل نقل الملكية أو التصرف به كمالك ويعفى من ضريبة القيمة المضافة توريد العقار السكني على سبيل التأجير أو الترخيص ويقصد بالعقار السكني مقر أو مكان إقامة مُصمَّم لأن يشغله البشر بشكل دائم.

2- ضريبة ال صفر%

تخضع السلع والخدمات في هذه الفئة بنسبة صفر % كضريبة القيمة المضافة وهذا يعني أن توريدات السلع والخدمات من هذه الفئة لن يفرض عليها ضريبة كما في توريدات السلع وخدمات المعفية

إلا أنه في فئة صفر% يجوز خصم ضريبة السلع والخدمات المشتراة (ضريبة المدخلات) التي كانت متعلقة بشكل مباشر أو غير مباشر بالتوريدات من فئة صفر% وهذه الخاصية تميز السلع والخدمات من فئة صفر% عن فئة معفي

مثلاً السلع والخدمات من فئات صفر%: الصيدلية التي توريد منتجات الأدوية الطبية التي صنفت من فئة صفر% ستفرض الصيدلية ضريبة القيمة المضافة على توريداتها من هذه الأدوية الطبية بنسبة صفر %، كم أن تاجر الجملة الذي يورد الصيدلية بالأدوية الطبية سيفرض ضريبة القيمة المضافة بنسبة صفر% حيث أن هذه الأدوية من فئة صفر ولكن إيجار المحل الذي فيه الصيدلية وإيجار المكتب الذي تزاو من الإدارة إدارة هذه الصيدلية و الأثاث والديكورات واستهلاك الكهرباء و عقد شركة الصيانة سيكون كلها مفروض عليها ضريبة إذ أنها كلها من فئة 15 % وستدفع الصيدلية هذه الضرائب

لكن يجوز للصيدلية أن تخصص هذه الضرائب التي دفعتها كضريبة مدخلات في إقرارها الضريبي وبذلك تسترد ما دفعته وهنا نلاحظ الفرق بين فئات صفر % فئة معفي إذ لو كانت الأدوية الطبية من فئة معفي لما استطاعت الصيدلية خصم الضريبة التي دفعتها بل وجب عليها تحميلها تكلفاً عليها

السلع والخدمات من فئة صفر%

1- صادرات السلع من المملكة إلى خراج اقليم دول مجلس التعاون الخليجي:

تفرض ضريبة بنسبة صفر% على السلع التي يتم تصديرها من المملكة إلى خارج اقليم دول مجلس التعاون الخليجي ويجب على الخاضع للضريبة أن يقدم دليلاً خلال 90 يوم من تاريخ حدوث التوريد يفيد على أنه تلك السلع قد نُقلت من اقليم دول مجلس التعاون الخليجي كما يجوز أن يتم فرض ضريبة بنسبة صفر% على معاملات التوريد التي تكون بعد إجراء التصدير.

2- الخدمات الموردة لغير المقيمين بدول مجلس التعاون الخليجي:

التي يقوم بها خاضع للضريبة إلى عميل ليس له إقامة في أي دولة من دول مجلس التعاون الخليجي

3- خدمات نقل السلع والركاب من المملكة وإليها والتوريدات ذات الصلة

4-توريدات وسائل النقل المؤهلة او السفن او الطائرات

التي أعدت ليكون الغرض الرئيسي من استخدامها النقل الدولي للسلع والركاب وتخضع لنسبة الصفر أي صيانة أو إصلاح أو تعديل لوسائل النقل المؤهلة بما في ذلك توريد قطع الغيار والمواد القابلة للاستهلاك وغيرها من المكونات الضرورية التي تُركب أو تُدمج في وسائل النقل المعنية فيما يتعلق بتلك الخدمات.

مثال

تقوم شركة الجفالي لقطع غيار المركبات بتوريد قطع غيار لحافلات شركة النقل الجماعي التي جزء منها يستخدم للنقل الدولي لذا فهي وسائل نقل مؤهلة والجزء الآخر من الحافلات يستخدم للنقل الداخلي بين مدن المملكة

المطلوب

ما هو الإجراء الصحيح الذي يجب فعله لكي تحصل شركة النقل الجماعي على الضريبة بنسبة صفر% على مشترياتهم من قطع الغيار؟

الحل

يحق لشركة النقل الجماعي أن تحصل على قطع غيار حافلاتها التي تُستخدم في النقل الدولي بضريبة بنسبة صفر % شريطة أن تقدم لشركة الجفالي لقطع غيار شهادة خطية تفيد بأن هذه القطع ستستخدم في وسائل نقل مؤهلة، أما ما يخص قطع الغيار التي تستخدم في حافلات النقل الداخلي فيجب على شركة الجفالي فرض ضريبة القيمة المضافة على قطع غيارها إن كانت شركة الجفالي خاضعة لضريبة القيمة المضافة.

5-الأدوية والمعدات الطبية المؤهلة

التي تصنفها وتؤهلها وزارة الصحة أو أي جهة مختصة في المملكة (مثل هيئة الغذاء والدواء)

6-توريدات المعادن المؤهلة وهي الذهب والفضة والبلاتين

يفرض على هذه المعادن ضريبة القيمة المضافة بنسبة صفر% في أي من الحالتين التاليتين:

1. أول توريد للمعادن المؤهلة الذي يقوم به منتج المعدن أو معالجه
 2. منح أو التنازل عن أو ترك أي حق أو مصلحة أو مطالبة لأي توريد معدن مؤهل للاستثمار إذا كان ذلك الحق او المصلحة أو المطالبة تعد نقلاً لحيازة السلع أو تمنح حقاً بذلك
- ملاحظة: يعتبر المعدن المؤهل على أنه تم توريده للاستثمار إذا كان مستوى نقائه لا يقل عن 99 % ويكون قابل للتداول في سوق السبائك العالمية

مثال

تقوم شركة البحري بالتنقيب عن المعادن المؤهلة مثل الذهب والبلاتين في صحراء شمال غرب المملكة وقد استخرجت الشركة خلال شهر مارس 2020 م كميات من هذه المعادن وقامت بتوريدها إلى مؤسسة الجبر للتجارة بقيمة 200,000 ريال وقد قامت مؤسسة الجبر للتجارة بتوريد نصف هذه المعادن إلى مصانع العثيم للصياغة بمبلغ 120,000 ريال وبدورها قامت مصانع العثيم بتنقية هذه المعادن بمستوى لا يقل عن 99% وأصبحت هذه المعادن بذلك قابل للتداول في سوق السبائك العالمية معادن استثمارية وقد وردت هذه المعادن بقيمة 150,000 ريال إلى مؤسسة خالد التي بدورها وردت هذه المعادن لاحقاً إلى مؤسسة سعيد بقيمة 155,000 ريال

المطلوب

حلل العمليات السابقة ذكرها ومدى خضوع الضريبة القيمة مضافة.

الحل

تعد شركة البحري منتج هذه المعادن حيث إن توريدها لهذه المعادن الى مؤسسة الجبر للتجارة كان أول توريد لهذه المعادن (أول توريد بعد استخراجها) فتطبق هذا التوريد الضريبة بالنسبة صفر % ويكون المبلغ المستحق على مؤسسة الجبر للتجارة 200,000 ريال ويعد توريد مؤسسة الجبر للتجارة إلى مصانع العثيم للصياغة ثاني توريد لهذه معادن المؤهلة وبالتالي لا يمكن فرض ضريبة القيمة المضافة بنسبة صفر% بل يجب فرض الضريبة بنسبة 15 % ويكون ما يجب على مصانع العثيم للصياغة دفعه هو 138,000 ريال

اما توريد مصانع العثيم للصياغة فهو خاضع للضريبة بنسبة صفر% لان هذه المعادن أصبحت بنسبة نقاوة لا تقل عن 99% وقابلة للتداول في سوق السبائك العالمية وكذلك عندما قامت مؤسسة خالد بتوريد هذه المعادن إلى مؤسسة سعيد فإن هذا التوريد خاضع لنسبة صفر% كذلك. (اذا المعادن المؤهلة أصبحت استثمارية يكون كل توريدها بنسبة صفر %)

6- توريد السلع العسكرية المؤهلة

3- ضريبة ال 15 %

على جميع توريدات السلع والخدمات إلا ما كان من فئة معفي او صفر%

توريدات معفاة	توريدات خاضعة		
	صفر %	15 %	
لا يوجد	لا يوجد	تضاف	ضريبة المخرجات
لا تخصم	تخصم	تخصم	ضريبة المدخلات

مثال

شركة السليمان منشأة خاضعة لضريبة القيمة المضافة وبلغت توريدها الخاضعة بنسبة 15% مبلغ 300,000 ريال سعودي عن الربع المنتهية في 31 / 3 / 2021 م

كما بلغت مشترياتها مبلغ 100,000 ريال سعودي ومشتريات أصول ثابتة بمبلغ 50,000 ريال سعودي

المطلوب

إعداد الإقرار الضريبي لشركة السليمان للتجارية المنتهية فيه 31 / 3 / 2021 م.

الجزء الأول: المعلومات الأساسية للخاضع للضريبة				
اسم الخاضع/الاسم التجاري:		رقم التسجيل:		
طبيعة النشاط:		الفترة الضريبية:		
عنوان الخاضع:				
الجزء الثاني: معلومات نشاط الخاضع للضريبة				
البيان	المبلغ الخاضع	سعر الضريبة	الضريبة المحصلة	إجمالي الضريبة
أولاً: التوريدات				
1. توريدات سلع وخدمات خاضعة	300,000	%15	45,000	
2. توريدات سلع وخدمات معفاة				
3. توريدات فئة صفر				
إجمالي ضريبة القيمة المضافة المحصلة (ضريبة مخرجات)				45,000
ثانياً: المشتريات				
1. الاستيراد				
2. مشتريات محلية خاضعة	150,000	%15	22,500	
3. مشتريات معفاة				
4. رصيد مرحل من الشهر السابق				
إجمالي الضريبة المدفوعة والواجبة الخصم (ضريبة مدخلات)				(22,500)
ثالثاً: الرصيد				
1. دائن يرحد للشهر القادم				
2. ضريبة واجبة السداد أو الاسترداد				22,500

مثال:

شركة السليمان منشأة خاضعة لضريبة القيمة المضافة وبلغت توريداتها مبلغ 300,000 ريال سعودي عن الربع الأول المنتهي في 31 / 3 / 2021 م كما بلغت مشترياتها مبلغ 100,000 ريال سعودي ومشتريات أصول ثابتة بمبلغ 50,000 ريال سعودي إلا أن توريدات شركة السليمان خاضعة بنسبة صفر % بينما مشترياتها خاضعة بنسبة 15 %

المطلوب:

إعداد الإقرار الضريبي لشركة السليمان التجارية المنتهية في 31 / 3 / 2021 م

الحل :

الجزء الأول: المعلومات الأساسية للخاضع للضريبة				
اسم الخاضع/الاسم التجاري:		رقم التسجيل:		
طبيعة النشاط:		الفترة الضريبية:		
عنوان الخاضع:				
الجزء الثاني: معلومات نشاط الخاضع للضريبة				
البيان	المبلغ الخاضع	سعر الضريبة	الضريبة المحصلة	إجمالي الضريبة
أولاً: التوريدات				
4. توريدات سلع وخدمات خاضعة				
5. توريدات سلع وخدمات معفاة				
6. توريدات فئة صفر	300,000	صفر%	صفر	
إجمالي ضريبة القيمة المضافة المحصلة (ضريبة مخرجات)				صفر
ثانياً: المشتريات				
5. الاستيراد				
6. مشتريات محلية خاضعة	150,000	15%	22,500	
7. مشتريات معفاة				
8. رصيد مرحل من الشهر السابق				
إجمالي الضريبة المدفوعة والواجبة الخصم (ضريبة مدخلات)				(22,500)
ثالثاً: الرصيد				
3. دائن يرحل للشهر القادم				
4. ضريبة واجبة السداد أو الاسترداد				(22,500)

مثال:

شركة السليمان منشأة خاضعة لضريبة القيمة المضافة وبلغت توريداتها مبلغ 300,000 ريال سعودي عن الربع الأول المنتهي في 31 / 3 / 2021 م كما بلغت مشترياتها مبلغ 100,000 ريال سعودي ومشتريات أصول ثابتة بمبلغ 50,000 ريال سعودي إلا أن توريدات شركة السليمان المذكورة أعلاه من فئة معفي في ضريبة القيمة المضافة بينما مشترياتها خاضعة بنسبة 15 %

المطلوب: إعداد الإقرار الضريبي لشركة السليمان التجارية المنتهية في 31 / 3 / 2021 م

الجزء الأول: المعلومات الأساسية للخاضع للضريبة				
اسم الخاضع/الاسم التجاري:		رقم التسجيل:		
طبيعة النشاط:		الفترة الضريبية:		
عنوان الخاضع:				
الجزء الثاني: معلومات نشاط الخاضع للضريبة				
البيان	المبلغ الخاضع	سعر الضريبة	الضريبة المحصلة	إجمالي الضريبة
أولاً: التوريدات				
7. توريدات سلع وخدمات خاضعة				
8. توريدات سلع وخدمات معفاة				
9. توريدات فئة صفر	300,000	معفاة	صفر	
إجمالي ضريبة القيمة المضافة المحصلة (ضريبة مخرجات)				صفر
ثانياً: المشتريات				
9. الاستيراد				
10. مشتريات محلية خاضعة	150,000	%15	22,500	
11. مشتريات معفاة				
12. رصيد مرحل من الشهر السابق				
إجمالي الضريبة المدفوعة والواجبة الخصم (ضريبة مدخلات)				صفر
ثالثاً: الرصيد				
5. دائن يرحد للشهر القادم				
6. ضريبة واجبة السداد أو الاسترداد				صفر

نلاحظ التالي:

حالة السلع والخدمات المعفاة	حالة سعر الضريبة صفر %	حالة سعر الضريبة 15 %
لم تحصل ضريبة على المخرجات ولا يحق للمنشأة المطالبة بضريبة المدخلات (على المشتريات)	لم تُحصل ضريبة مخرجات (على المبيعات) ولكن خُصم ما دُفع للمدخلات (على المشتريات) ويحق للمنشأة استرداد تلك الضريبة أو تحويلها إلى رصيد لفترة لاحقة	حُصلت ضريبة المخرجات (على المبيعات) وخُصم منها ما دُفع ضريبة مدخلات (على المشتريات والأصول والاستيراد)

الإعفاء عند الاستيراد:

- 1- معاملات استيراد السلع، إذا كان توريد هذه السلع في دولة المقصد النهائي من دول مجلس التعاون الخليجي معفى من الضريبة أو خاضع لضريبة نسبة الصفر %
- 2- معاملات استيراد السلع المعفاة من الرسوم الجمركية
- 3- الامتعة الشخصية والهدايا اليسيرة التي ترد بصحبة المسافرين والتي تكون معفية جمركياً
- 4- مستلزمات ذوي الاحتياجات الخاصة.